الوجوب في حق الله تع لكن النسيان
اذا كان غالبا كما في الصوم والتسمية
في الذبح وسلام الناسي يكون
عذرا ولا يجعل عذرا في حق العباد
والنوم وهو عجز عن استعمال القدرة
فاوجب تاخير الخطاب ولم يمنع
الوجوب وبنا في الاختيار اصلا
حتى بطلت عبارته في الطلاق
والعتاق والاسلام والردة ولم يتعلق
بقرانه وكلامه وفهقهته في الصلوة
حكم والاغماء وهو ضرب مرض يضعف

الصلوة ع

القوى الغزي ولا يزيل الحجى بخلاف الجنون
فانه يزيله وهو كالنوم حتى بطلت
عبارته بل اشد منه فكان حدثا
بكل حال وقد يحتمل الامتداد فسقط
به الاداء كما في الصلوة اذا زاد على
يوم وليلة باعتبار الاوقات عند
محمد وباعتبار الساعات عند ما
وامتداده في الصوم نادر فلا يعتبر
والرق وهو عجز حكمي شرعي جزاء في
الاصل لكنه في البقاء صار من الامور
الحكمية به يصير المرء عرضة للتملك

Copyright © King Saud University
جامعة الملك سعود
المكتبة المركزية - قسم المخطوطات

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)